



# الدليل الإرشادي لجاهزية استمرارية الأعمال لمنشآت القطاع الخاص المسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتوظيف

## لحالة فيروس كورونا المستجد COVID-19

الإصدار الأول  
أبريل / 2020



## جاهزية استثمارية الأعمال

### المحتويات :

أدوات قياس  
الاستعداد  
والجاهزية

التخطيط  
لاستثمارية  
الاعمال

الاجراءات  
الاحترازية  
والوقائية

تحديد  
الاولويات

الافتراضات  
والاعتبارات

الهدف  
والغرض

المفاهيم  
والمصطلحات

المقدمة

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 1.0 المقدمة :

حرصاً على استمرارية العمل في منشآت القطاع الخاص وانتظام سوق العمل خلال فترة تطبيق الاجراءات الاحترازية للحد من انتشار الاوبئة، أصدرت وزارة الموارد البشرية والتوطين دليل استرشادي لرفع جاهزية عمل منشآت القطاع الخاص المسجلة لدى الوزارة، ويوضح هذا الدليل في حالة انتشار تفشي الأوبئة، وكيفية التعامل واتخاذ الاجراءات الاحترازية والوقائية بما يضمن السلامة العامة لكافة العاملين والمتعاملين، وطرق مواجهة المخاطر الناتجة عن تفشي الأوبئة في منشآت القطاع الخاص، والتي قد تؤثر بشكل مباشر على ضمان استمرارية الاعمال واستقرار المجتمع. وتم إعداد هذا الدليل بناء على الدليل الإرشادي لجاهزية استمرارية أعمال مؤسسات الدولة لحالة فيروس كورونا المستجد (COVID-19) AE/SCNS/NCEMA 7002:2020، والصادر من الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث.

يتطلب من منشآت القطاع الخاص المسجلة لدى الوزارة إعداد إجراءات، من خلال تقييم المخاطر المحتمل حدوثها، والتهديدات ونقاط الضعف والعواقب المترتبة لذلك، وعلى أن يتم اعداد السيناريوهات والافتراضات والاعتبارات بشكل متكامل لتوجيه التخطيط الأمثل على كافة المستويات والتي تتعلق بنقاط التحسين والتأثيرات المحتملة للمخاطر والتهديدات، يعتبر تحليل التأثير على الأعمال والعمليات والاجراءات أمراً ذات أهمية قصوى لتحديد القدرات من حيث الكم والكفاءة لأداء وانجاز المهام.

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 2.0 المفاهيم والمصطلحات:

المصطلح	التعريف	المصطلح	التعريف
استمرارية الاعمال	قدرة المؤسسة على مواصلة كافة أنشطتها الحيوية على مستوى محدد مسبقاً في حال التعرض لتعطل	خطة استمرارية الاعمال	مجموعة من الإجراءات المدونة التي يتم تطويرها وتجميعها وحفظها لتمكين المؤسسة من مواصلة أنشطتها الحيوية على مستوى مقبول محدد مسبقاً لتجنب توقف الأعمال أو تعطيلها.
الوباء	طائفة صحية تتمثل في ظهور حالات من مرض سار بين مجموعة من الناس في منطقة جغرافية محددة خلال فترة زمنية محددة بزيادة واضحة عن المتوقع الطبيعي مقارنة بفترة مماثلة للفترة السابقة في ذات البقعة والزمن لذات المنطقة وتسبب قلقاً على المستوى الوطني.	المصاب	كل شخص أصيب بعامل ممرض أو منتجاته السمية أو افرازاته سواء ظهرت عليه علامات أو أعراض المرض أو لم تظهر
المخالط	هو الشخص الذي اتصل بالمصاب، أو حامل للعامل الممرض، اتصالاً يحتمل معه انتقال العدوى إليه خلال فترة انتشار المرض	الحجر الصحي	تقييد أنشطة الأصحاء من الأشخاص المخالطين الذين تعرضوا للعامل الممرض أثناء فترة انتشار المرض، وذلك لفترة تعادل أطول مدة حاضنة.
العزل الصحي	فصل المصاب أو الشخص المشتبه بإصابته عن غيره من الأصحاء طواعية أو قسراً مدة عدوى المرض في أماكن وظروف صحية ملائمة، وذلك للحيلولة دون انتقال العدوى من المصاب أو الشخص المشتبه بإصابته إلى غيره.	العاملين/ الموظفين	هو كل شخص ذكر أو أنثى يعمل لقاء أجر في خدمة صاحب العمل وتحت إدارته أو إشرافه أو بعيداً عن نظره ويندرج تحت هذا المدلول الموظفون والمستخدمون الذين يعملون في خدمة صاحب العمل والخاضعون لأحكام القانون .
المتعاملين	هم الأشخاص المستفيدين من الخدمات التي تقدمها المؤسسة .	الأنشطة الحيوية	هي العمليات أو الخدمات أو الإجراءات أو المنتجات أو المهام التي تم تحديدها خلال عملية تحليل التأثير على العمال.
الإجراءات التصحيحية	الخطوات أو الإجراءات التي تعمل على إزالة النواقص في نظام إدارة استمرارية العمال	قانون علاقات العمل	القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1980 في شأن تنظيم علاقات العمل وتعديلاته
العمل عن بعد	نظام عمل يؤدي فيه العامل عمله من خارج المواقع المخصصة للعمل بالمنشأة التي يرتبط معها بعقد عمل سواء كان هذا العمل على دوام جزئي يومي أو اسبوعي أو شهري أو عمل بدوام كامل	جهة العمل	منشآت القطاع الخاص المسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتوطين
الأجور	كل ما يحصل عليه العامل لقاء عمله ثابتاً أو متغيراً نقداً أو عينياً	نظام سوق العمل الافتراضي	منصة مبتكرة لتقديم خدمات التوظيف للباحثين عن العمل والشركات وفقاً لمنظومة الذكاء الاصطناعي التي من شأنها تسهيل عملية التوافق بين متطلبات الوظائف التي تعلن عنها الشركات وملفات الباحثين عن العمل التي يتم انشاؤها وتحميلها في الموقع الإلكتروني الذي يستهدف الربط بين الطرفين بطريقة تفاعلية.
تصاريح العمل الداخلية	هي تصاريح عمل توفرها الوزارة على الأنظمة الإلكترونية والذكية (تصريح عمل انتقال إلى صاحب عمل جديد، تصريح عمل مؤقت، تصريح عمل بعض الوقت).	الاجراءات الاحترازية	هي مجموعة من التدابير والاجراءات التي يجب على المنشآت والعاملين بها اتباعها من أجل استمرارية الاعمال، وضماناً لسلامة ووقاية بيئة العمل.

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 3.0 الهدف / الغرض:

الهدف والغرض من هذا الدليل، هو بيان وتوضيح الاجراءات الاحترازية والوقائية التي تهدف الى استمرارية الاعمال في منشآت القطاع الخاص بالدولة وذلك من خلال:

حماية ووقاية كافة الافراد العاملين في منشآت القطاع الخاص، من خطر تفشي الاوبئة وذلك باتخاذ التدابير الاحترازية والوقائية

اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من انتشار الأوبئة داخل منشآت القطاع الخاص

تحديد الوظائف الحيوية والعمليات الرئيسية لإجراءات استمرارية الأعمال مع الأخذ بعين الاعتبار التأثيرات المحتملة والمتوقع حدوثها لانتشار الأوبئة

تحديد آلية التعامل مع السكنات **العمالية** ووسائل النقل التابعة لمنشآت القطاع الخاص عبر الضوابط والإجراءات المحددة

معرفة وتحديد الاجراءات اللازم اتخاذها، في حال تفشي الاوبئة بين العاملين و آلية التعامل معها

كيفية تفعيل خطط استمرارية الأعمال في حال اصابة/ فقدان الافراد بسبب تفشي الوباء في مقر العمل

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 4.0 الافتراضات والاعتبارات:

الافتراضات الموضحة أدناه، تساعد على الفهم الشامل لتخطيط استمرارية أعمال منشآت القطاع الخاص:

تفشي الوباء في إحدى المؤسسات/  
المنشآت القريبة من مقر العمل

تسجيل إصابة لأحد العاملين، أو  
ممن خالطوا المصابين

صعوبة السيطرة والتعامل مع الوباء  
المنتشر في مقر العمل

عدم توفر لقاح أو دواء  
للحد من انتشار الوباء

كثافة تواجد الافراد  
في مقر العمل

انتشار الاشاعات، مما يؤثر على  
سمعة المنشأة

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 5.0 تحديد الأولويات:

يتم وضع أولويات العمل للعناصر المهمة كمعايير لضمان الاستمرارية, وهي الافراد والأنظمة والمواقع الحيوية والسكنات العمالية في المنشأة وآلية الوصول لها :

تحديد سلاسل الإمداد والتي من شأنها أن تؤثر على استمرارية الأعمال في المنشأة

وضع الإجراءات الوقائية لتجنب تأثير المنشآت والسكنات العمالية التابعة لها بالوباء أو للكشف المبكر عن الحالات المشتبه بها، لحماية جميع الافراد من خطر تفشي الاوبئة

توظيف التكنولوجيا بما يخدم استمرارية الأعمال مثال: العمل عن بعد، التحول الإلكتروني والذكاء الاصطناعي

تحديد الأماكن أو المواقع البديلة التي يمكن أن تستخدم للقيام بالأعمال في حالة تأثر الموقع الذي انتشر فيه الوباء.

تحديد الاطراف المعنية ذات الاعتمادية في استمرارية الاعمال

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 6.0 الاجراءات الاحترازية والوقائية

#### 6.0.1 العمل بالحد الأدنى:

تحدد وزارة الموارد البشرية والتوطين الإجراءات الاحترازية واللوائح التي من شأنها المساهمة في ضمان سلامة ووقاية بيئة العمل في منشآت القطاع الخاص، وفق ضوابط محددة يجب على منشآت القطاع الخاص المسجلة في وزارة الموارد البشرية والتوطين تطبيقها وفق التدابير الاحترازية المطلوبة:

#### جاهزية المنشأة للعمل بالحد الأدنى

- على منشآت القطاع الخاص خفض حضور أعداد العاملين إلى الحد الأدنى المحدد لهم لتسيير العمل في المنشآت .
- تقليل عدد المتعاملين في مراكز تقديم الخدمات. ووضع ضوابط لترك مسافات كافية بين المتعاملين، وتعقيم الأجهزة والمرافق بشكل مستمر، واتباع التدابير الاحترازية من الجهات المختصة في الدولة.





## جاهزية استمرارية الأعمال

### 6.0 الاجراءات الاحترازية والوقائية

#### 6.0.2 التدابير الوقائية الواجب مراعاتها في مقر العمل، السكنات العمالية، وسائل النقل المستخدمة، وفي الاشتباه بإصابة أحد الافراد:

##### التدابير الوقائية التي يجب مراعاة اتخاذها من قبل منشآت القطاع الخاص في مقر العمل

1

تلتزم المنشأة بتعقيم الأجهزة والمرافق التابعة لها بشكل مستمر، وتطبيق الضوابط لترك مسافات كافية بين العاملين بالمنشأة، وأيضاً بين المتعاملين

توفير نقاط فحص (فرز) عند مداخل مقر العمل، يتم فيها إجراء اختبارات قياس درجة الحرارة، والسؤال عن أعراض المرض بشكل يومي، وذلك على فترتين صباحية عند الوصول للعمل، أو مسائية بعد مغادرة مقر العمل

ضمان توفر كافة الإجراءات الوقائية والاحترازية اللازمة من قبل المنشآت في مقر العمل ضمن خطة استمرارية الاعمال يحدد بها الاجراءات والمسؤوليات والموارد اللازمة

الالتزام بخفض وتقليل أعداد المتعاملين المترددين على المنشأة

تجهيز ملصقات بعدة لغات يفهمها العامل في مواقع العمل تتضمن الاجراءات الواجب اتباعها للوقاية من الوباء

تطبيق الإجراءات الاحترازية من خلال تقليل حضور العمال إلى مقر العمل، بحيث لا يزيد عدد العاملين الذي يتطلب عملهم التواجد في مقر العمل عن 30% من مجموع العاملين في المنشأة

## جاهزية استثمارية الأعمال

### التدابير الوقائية التي يجب مراعاة اتخاذها من قبل منشآت القطاع الخاص في السكنات العمالية

2

تعقيم كافة السكن العمالي ومرفقاته  
بشكل جيد يومياً

توفير نقاط فحص (فرز) عند مداخل سكن  
العمال، يتم فيها إجراء اختبارات قياس  
درجة الحرارة، السؤال عن أعراض المرض  
بشكل يومي، وذلك على فترتين صباحية قبل  
الانطلاق، أو مساءً بعد الوصول للسكن  
العمالي.

ضمان توفر كافة الإجراءات الوقائية  
والاحترازية اللازمة من قبل المنشآت في  
السكنات العمالية

تجهيز ملصقات بعدة لغات يفهمها  
العامل في مواقع السكنات العمالية  
تتضمن الإجراءات الواجب اتباعها  
للقاياه من الوباء

منع التجمعات ووقف جميع الأنشطة  
(الثقافية - الرياضية - الاجتماعية )  
في مناطق السكن العمالي. وتقليل عدد  
العمال وقت تناول الوجبات في مطاعم  
السكن العمالي، وترك مسافة أمانة بين  
العامل والأخر بحد أدنى مترين.

## جاهزية استثمارية الأعمال

التدابير الوقائية التي يجب مراعاة اتخاذها من قبل منشآت القطاع الخاص في وسائل النقل

3

تجهيز ملبصات بعدة لغات يفهمها العامل  
في وسائل النقل تتضمن الاجراءات  
الواجب اتباعها للوقايه من الوباء

التأكيد على وجود مسافة أمانة بين  
العمال، في وسائل النقل المستخدمة.

وضع آلية لتنظيم رحلات الانتقال من  
السكن العمالي إلى مناطق العمل  
والعكس، على ان يتم مراعاة عدم زيادة  
عدد العمال داخل وسيلة النقل على  
25% من سعتها الاستيعابية

إجراء اختبارات قياس درجة الحرارة،  
والسؤال عن أعراض المرض قبل  
الانطلاق

تطبيق الشروط والضوابط الصحية  
الصادرة من الجهات المختصة في حال  
توصيل السلع والخدمات.



## جاهزية استثمارية الأعمال

التدابير الوقائية التي يجب مراعاة اتخاذها من قبل منشآت القطاع الخاص في حال الاشتباه بإصابة أحد العاملين

4

تلتزم المنشأة بتوفير أماكن مخصصة  
للعزل الصحي للعمال المصابين أو العمال  
المشتبه إصابتهم بالوباء.


الإبلاغ عن حالات العمال الذين تظهر  
عليهم أعراض المرض أو المشتبه في  
إصابتهم.

اعفاء الحالات المشتبه فيها من الخروج  
إلى العمل أو الدخول إلى السكن العمالي  
وأحالتهم للمنشآت الصحية لاتخاذ  
الإجراءات اللازمة.

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 6.0 الاجراءات الاحترافية والوقائية

#### 6.0.3 العمل عن بعد:



أن تستخدم منشآت القطاع الخاص التطبيقات الالكترونية والذكية حال ممارسة أنشطتها عن طريق العمل عن بعد، مع توفير قنوات إلكترونية للدعم والمساندة. مع مراعاة سرية وأمن المعلومات

تفعيل نظام العمل عن بعد لكافة العاملين الذين لا تتطلب مهامهم الوظيفية تواجدهم في مقر العمل، مع منح الأولوية للفئات التالية :

- 1
- الحوامل
- العاملين الذين تزيد أعمارهم على خمسة وخمسين عاماً
- أصحاب الهمم
- العاملين الذين يعانون من الأمراض التنفسية أو الامراض المزمنة
- العاملات اللاتي لديهن أبناء في الصف التاسع فأدنى
- يحق للمؤسسة إدراج أي فئة تراها مناسبة.
- على أن يتم التنسيق مع إدارات الموارد البشرية في منشأتهم لاعتماد عملهم عن بعد.

## جاهزية استمرارية الأعمال

### التزامات الأطراف في استراتيجية العمل عن بعد

2



#### التزامات جهة العمل

- توفير الأدوات التقنية اللازمة لإنجاز العمل عن بعد من خلال استخدام الأنظمة الذكية والالكترونية.
- تحديد آليات ومعايير الكفاءة والإنتاجية والأطر الزمنية لكل مهام يتم تفويضها للعامل.
- تحديد آليات إدارة العمل عن بعد من حيث تحديد ساعات العمل، سواء كانت محددة بوقت معين او وقت مرن من خلال اليوم او الأسبوع او الشهر.
- ضمان توفر بيئة تكنولوجية آمنة لإنجاز العمل عن بعد ومراعاة الضوابط المتعلقة بالحفاظ على خصوصية وسرية البيانات، وتقنين الصلاحيات الخاصة بالدخول على الأنظمة.
- متابعة العاملين الذين يعملون عن بعد الكترونيا من أجل التأكد من التزامهم بساعات العمل عن بعد وإنجاز المهام الموكلة إليهم.
- تسهيل تواصل العاملين عن بعد مع زملائهم في العمل والإدارة والقيادة المطلوبة والتواصل معها لأداء المهام والوصول إلى المعلومات والأنظمة المطلوبة لأداء العمل وكذلك توفير أنظمة المحادثات بالفيديو.



#### التزامات العامل الذي يعمل عن بعد

- الحصول على موافقة جهة عمله للعمل عن بعد.
- الالتزام بالحضور إلى مقر العمل متى طلب منه ذلك.
- أداء المهام وفق الأطر الزمنية المحددة للإنجاز.
- أن يكون متاح للرد على كافة المكالمات ورسائل البريد الإلكتروني والاستفادة من وسائل الاتصال المتاحة لضمان التواصل المستمر حسب متطلبات العمل
- المحافظة على سرية المعلومات والوثائق والمستندات واستثمار وقت العمل عن بعد في انجاز المهام المطلوبة
- تقديم الأدلة الثبوتية التي تطلبها جهة العمل عن إنجازاته ونتاجيته.
- المحافظة على أجهزة العمل عن بعد والتي وفرتها جهة العمل له واعادتها متى ما طلب منه ذلك.
- الاطلاع على سياسة الخصوصية للعاملين عن بعد والالتزام بها.



## جاهزية استمرارية الأعمال

نموذج جاهزية الموظفين للعمل عن بعد

3

الرقم	اسم الخدمة/ الوظيفة	عدد الموظفين الإجمالي	عدد الموظفين الضورين للعمل من مقر العمل	جاهزية العمل عن بعد	النظام الإلكتروني متوفر	احتياجات أخرى للعمل عن بعد	ملاحظات أخرى
1							
2							
3							
4							
5							



## جاهزية استمرارية الأعمال

### 6.0 الاجراءات الاحترازية والوقائية

#### 6.0.4 تنظيم علاقة العمل بالتوافق بين صاحب العمل والعامل:

- 1
- يتم اصدار قرار وزاري ينظم علاقات العمل بين صاحب العمل والعامل خلال الاجراءات الاحترازية في حالة الاوبئة والازمات والتي قد تشمل (ولا تقتصر):
- تحديد أوقات العمل
  - تطبيق العمل عن بعد
  - الاجازات بمختلف أنواعها
  - الأجور
  - غيرها من أمور تنظيمية لضمان استقرار سوق العمل





## جاهزية استثمارية الأعمال

خيارات / بدائل للتعامل مع الموظفين المواطنين العاملين في شركات القطاع الخاص من قبل مؤسستهم بدلا للاستغناء عنهم، تشمل الآتي :

2

تخفيض الراتب الأساسي /  
الإجمالي بنسبة معينة

اعطاء العامل المواطن إجازة  
بنصف الأجر لمدة شهر بعد  
استنفاد الإجازة السنوية أو إجازة  
براتب أساسي لمدة مماثلة أو  
إجازة بدون راتب.

الاستنفاد من رصيد الإجازة  
السنوية قبل اتخاذ أي إجراء

تطبيق "العمل عن بعد"  
لنسبة معينة من العاملين  
بغرض تقليل التكلفة

إحالة إلى التقاعد لفئة معينة  
من المواطنين الذين هم على  
مشارف التقاعد

إحلال الوافد بالمواطن في حال  
شغل الوافد لوظيفة مماثلة  
لوظيفة المواطن

المشاركة في الوظيفة  
(Job sharing)

نقل المواطن الى فروع  
أخرى تابعة للشركة

إعادة التدريب والتأهيل  
للعامل المواطن بغرض  
تشجيعه للعمل بأنماط عمل  
أخرى

## جاهزية استمرارية الأعمال

3

على على كافة المنشآت، العمل وفق القرارات التي تصدر من الوزارة، والتي من شأنها تنظيم علاقة العمل بالتوافق بين صاحب العمل والعمال غير المواطنين المصرح له بالعمل بالمنشأة، وذلك للمحافظة على مصلحة الطرفين خلال فترة تطبيق الإجراءات الاحترازية للحد من انتشار الوبئة

1. تسجيل بياناتهم في نظام سوق العمل الافتراضي لأتاحتهم للتدوير وفق الاحتياج من قبل المنشآت الأخرى، على ان يبقى التزامها تجاه هؤلاء العمال قائماً من حيث السكن والوفاء بكافة مستحقاتهم (عدا الاجر) وذلك حتى مغادرتهم البلاد او التصريح لهم بالعمل بمنشأة أخرى
2. تحديث بيانات الباحثين عن عمل من تم إنهاء خدماتهم أو توظيفهم في نظام التوظيف.

على المنشآت المتأثرة بالإجراءات الاحترازية المشار إليها والتي يوجد لديها فائض في أعداد العمال غير المواطنين المصرح لهم بالعمل لديها

1. عرض الوظائف المتاحة لديها في نظام سوق العمل الافتراضي والبحث في قاعدة بيانات العمال المتوفرة، واختيار ما يتوافق مع متطلباتها في الوظائف المتاحة .
2. استخدام تلك العمالة وفق الحاجة من خلال التقديم على أحد تصاريح العمل الداخلية التي توفرها الوزارة على الأنظمة الالكترونية والذكية (تصريح عمل انتقال إلى صاحب عمل جديد، تصريح عمل مؤقت، تصريح عمل بعض الوقت).

على المنشآت التي ترغب في توظيف عمال غير مواطنين خلال فترة وقف استقدام العمالة من خارج الدولة


التقديم على خدمة "تعديل بيانات عقد عمل" للحصول على موافقة الوزارة وفق الاجراءات المعمول بها.

تلتزم المنشآت التي ترغب في خفض اجر العامل غير المواطن بشكل دائم

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 7.0 التخطيط لاستمرارية الأعمال أثناء تفشي الأوبئة

تبنى مرحلة التخطيط لاستمرارية الأعمال على خطوات رئيسية تعتمد على فعالية وقدرة المنشأة على مواصلة الأنشطة الحيوية في حال توقف الأعمال أو تعطّلها:



## جاهزية استمرارية الأعمال

### 8.0 أدوات قياس الاستعداد والجاهزية:

#### 8.1 نموذج معرفة جاهزية المؤسسة

جاهزية المنشآت		
الإجراءات		
فحص جاهزية العمل عن بعد		
الملاحظات	العاملين في منشآت القطاع الخاص	نعم/ لا
	إلمام العاملين بالإجراءات المطلوبة عند فحص الجاهزية	
	سبق أن تم إشراك العاملين في دورات/ تمارين فعلت خلالها منظومة العمل عن بعد	
	قيام العاملين باستخدام التكنولوجيا للعمل عن بعد خلال الأوضاع العادية	
	وجود التكنولوجيا والوسائل التقنية لدى الموظفين للقيام بالعمل عن بعد (كمبيوتر محمول، هواتف ذكية، أجهزة لوحية.. إلخ)	
	تم تحديد العمليات والوظائف الحيوية والموظفين القائمين عليها	
الملاحظات	التكنولوجيا (البنية التحتية، الأجهزة، البرامج، المعرفة)	نعم/ لا
	وجود أنظمة الاتصال بجهاز الكمبيوتر عن بعد (VPN)، (Remote Desktop) أو غيرها	
	وجود العدد الكافي من الرخص لنظام العمل عن البعد لجميع العاملين المعنيين	
	إلمام العاملين باستخدام التكنولوجيا المطلوبة عند التفعيل	
	سبق أن تم التأكد من معرفة العاملين لهذه الأنظمة	
	وجود دليل مستخدم مكتوب/ فيديو يمكن الوصول إليه عن كيفية استخدام التكنولوجيا المطلوبة	
	إمكانية استخدام الأنظمة الرئيسية عن بعد مثل (إدارة النظام، إدارة مركز البيانات)	
	وجود آلية يمكن من خلالها تسجيل حضور العاملين عن بعد	
	وجود أنظمة لعقد الاجتماعات عن بعد	
	في حال انقطاع التيار الكهربائي عن الأجهزة وجود آلية لإعادة التشغيل تلقائياً	
	يمكن للعامل تلقي الدعم الفني عن بعد	
	مركز البيانات (Data Center) موجود خارج المنشأة	
	تتم إدارة مركز البيانات من قبل طرف ثالث	

## جاهزية استمرارية الأعمال

### 8.0 أدوات قياس الاستعداد والجاهزية:

فحص جاهزية العمل عن بعد		
الملاحظات	خدمة العملاء (إن وجد)	نعم/ لا
	خدمات المنشأة جاهزة ومتاحة للجمهور عن طريق المواقع الإلكترونية أو التطبيقات الذكية	
	يمكن أتمتة جميع الخدمات بنسبة 100% للعملاء بأسرع وقت في حال لم تكن جميعها جاهزة	
الملاحظات	الخدمات اللوجستية	نعم/ لا
	يتم تعقيم المرافق داخل المنشأة بالإجراءات التي وضعتها الجهات الصحية	
	توجد آلية توضح الحالة الصحية للعاملين في شركات مزودي الخدمات التشغيلية والخدمية	
	توجد بدائل للعقود مع مزودي الخدمات التشغيلية والخدمية	
	يتم تعقيم وسائل النقل الخاصة بالمنشأة (إن وجدت) بالإجراءات التي وضعتها الجهات الصحية	
	وجود أماكن للعزل الصحي المؤقت إذا دعت الحاجة حسب اشتراطات الجهات الصحية	
	إمكانية تقديم الدعم اللوجستي اللازم في جميع الأحوال	
الملاحظات	الإجراءات الوقائية	نعم/ لا
	تم وضع إجراءات وقائية لرصد الحالات المشبوهة بالتعاون مع الجهات المعنية	
	تم وضع إجراءات وقائية للسلامة العامة على حسب مستند القواعد الإرشادية	
	تم تعميم الإجراءات الوقائية الصادرة من الجهات الصحية على العاملين	
	إلمام العاملين بالإجراءات الوقائية	
	تجنب الفعاليات ذات المخالطات المرتفعة والكثيفة	
	إشراك الجهات المعنية في عملية المراقبة والمتابعة والإبلاغ عن الوضع الصحي	
	تم تدريب الأفراد المعنيين بأمن وحماية المنشآت بما يضمن التعامل الصحيح مع أي حالة أو اشتباه	
	تم التنسيق مع مستشفيات محددة لنقل الحالات المشتبه بها (بعد العزل)	
	جميع عاملي المنشأة لديهم تأمين صحي ساري	

## جاهزية استمرارية الأعمال



المراجع الصادرة من الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث:

- الدليل الإرشادي لجاهزية استمرارية أعمال مؤسسات الدولة لحالة فيروس كورونا المستجد (COVID-19) (AE/SCNS/NCEMA 7002:2020) – الإصدار الأول (مارس ، 2020)
- معيار إدارة استمرارية الاعمال AE/SCNS/NCEMA 7000:2015

سيتم تحديث الدليل الإرشادي بشكل دوري بناء على المستجدات التي قد تطرأ